وجماعة النسا مقصور على نون التوكيد الثقيلة لانحطاطها الى نون التوكيد الخفيفة بان يوكد بها
ودخول الباقي للمقصور جائز اجماعا انما الخلاف في دخولها على المقصور عليه والصحيح جوازه ايضا
وهي اي الثقيلة مكسورة فيه اي في فعل الاثنين وجماعة النسا ولك ارجاع الضمير الى ما ابدا
فصول اذهبان للاثنين واذهبنان يا نسوة بكسر النون فيهما تشبيها لها بنون التثنية لانها واقعة
بعد الالف كنون التثنية ولفظ نسوة جمع لظهور خواص الجمع فيه من الرد الى الواحد في النسبة
وامتناع التصغير وتانيث الفعل المسند اليها ورد ضمير المونث اليها مع انه لا مفرد لها
له نسا كغلام فيحصل جمعا له كغلمة وغلام قاله مولانا عصام الدين رحمه الله تعالى في شرح
الكافية فاسد لجوز في النون من لفظ نسوة كسرها وضمها لانه انما قال المص اذهبان
للاثنين واذهبنان يا نسوة ولم يقل اذهبان للاثنين واذهبنان للنسوة او اذهبان
يا اثنان واذهبنان يا نسوة تفننا في التعبير وقد دخلت الفا بعد نون فعل جمع المونث وقيل
نون التوكيد لتفصل بين النونات الثلاث نون جماعة النسا والنون المدغمة والنون المدغم فيها
من نون التوكيد الثقيلة لانها مركبة من نونين وانما خصوا الالف بذلك لانها اخف الحروف
ولا يدخلهما اي فعل الاثنين وفعل جماعة النسا نون التوكيد الخفيفة لانه لا يقال اضربانْ ولا اضربنانْ
لانه يلزم من دخولها فيهما التقا الساكنين على غير حده اي حد التقا الساكنين ولم يحد التقا الساكنين
كما قاله الوالد رحمه الله تعالى في الحاشية نقلا عن ابن الحاجب الصفة التي يغتفر التقا بها عنده وظاهر
ان الساكنين هنا الالف والنون ثم اعترض على هذا التعليل بمنع انه يلزم من دخولها في
فعل جماعة النسا التقا الساكنين فانه يقال اضربنانْ فلا يكون من التقا الساكنين في شي واشار
ابن الحاجب الى جوابه بان الثقيلة هي الاصل والخفيفة فرعها فحيث ادخلت الالف مع الثقيلة
لزم ادخالها مع الخفيفة والا لم يجمع نونات لئلا يكون للفرع مزية على الاصل في التابع

اي تلك الالف

وفيه نظر لان اصالة الثقيلة انما هي عند الكوفيين على ما نقل مع ان الفرع لا يجب ان يجري مجرى الاصل
في جميع الاحكام ولما قال لانه يلزم التقا الساكنين على غير حده كانه قيل ما حده وما يجوز فقال
فان التقا الساكنين انما يجوز اي ما يجوز الا اذا كان الحرف الاول من الساكنين حرف مد وهو على ما قالوا
الالف والواو واليا السواكن حركات ما قبلهن من جنسهن وكان الحرف الثاني منهما مدغما فيه اي في حرف
اخر فالضمير عائد على غير مذكور لانسياق الذهن اليه على حد ما قيل في قوله تعالى كل اولئك كان عنه مسؤولا
اي كان المكلف نحو دابة فان الالف واليا ساكنان والالف حرف مد واليا مدغم فجاز التقاؤهما
لان اللسان يرفع عنهما دفعة واحدة من غير كلفة والمدغم فيه متحرك فيصير الثاني من الساكنين
كلا ساكن فلا يتحقق التقا الساكنين الخالص السكون شهاب الاول قد يقال كان
الواجب على المص ان يقول حرف لين كما قال الزمخشري في المفصل وغيره لئلا يرد عليه مثل تُوبِّة
فان التقا الساكنين في ذلك جائز قطعا مع ان الساكن الثاني فيه ليس حرف مد لما عرفت بل حرف لين
لان حرف اللين هو الالف والواو واليا السواكن مطلقا وقد فسر بان حرف المد عند المص بمعنى حرف اللين
فيكون كلامه صوابا لذلك الثاني اعترض على المص في حصر المذكور بانه يجوز التقا الساكنين في
الوقف مطلقا لانه محل التخفيف نحو زيْدْ عمْرْو بكْرْ واجيب بان الحصر فيما قاله بالنظر الى الوصل
لا مطلقا فاورد عليه الاسم المعرف باللام الداخلة عليها همزة الاستفهام نحو آلحسن عندك
فاجيب بان ذلك شاذ الثالث لو قال المص معمما بان لم يسقط فيه لكان اخصر واظهر
الرابع دابة في كلام المص بغير جر بالكسرة وتنوينه وان كان غير منصرف للعلمية والتانيث رعاية لكلماته
... وبين مسماه وهو لفظ دابة في مثل رايت دابة وكون دابة الواقع في كلام المص نونا ظاهر واما
كونه علما فلان المراد به في كلامه لفظ دابة وقد مر في محله من علم النحو ان ما يراد به لفظه يصير
بسبب هذه الارادة علما فافهم الخامس ان المص لم يجز في الدار باثبات اليا مع ان الساكن الاول

Copyright © King Saud University